



إيثارُ وجوهِ الخطَابِ النَّبَوِيِّ بَيْنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّنْبِيَةِ وَالجَمْعِ فِي شُرُوحِ الْحَدِيثِ عِنْدَ
عَلِيِّ الْقَارِي (ت ١٠١٤هـ)

إيثارُ وجوهِ الخطَابِ النَّبَوِيِّ بَيْنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّنْبِيَةِ وَالجَمْعِ فِي شُرُوحِ الْحَدِيثِ عِنْدَ عَلِيِّ الْقَارِي (ت ١٠١٤هـ)

أ.د. ليث قهير عبد الله
جامعة الانبار – كلية الآداب

Drlah17@uoanbar.edu.iq

م. م. عمار حسين فرج
جامعة الانبار – كلية الآداب

amm20a1012@uoanbar.edu.iq

الكلمات المفتاحية: الإيثار ، وجوه الخطاب ، القاري، شروح.

كيفية اقتباس البحث

فرج ، عمار حسين ، ليث قهير عبد الله، إيثارُ وجوهِ الخطَابِ النَّبَوِيِّ بَيْنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّنْبِيَةِ وَالجَمْعِ
فِي شُرُوحِ الْحَدِيثِ عِنْدَ عَلِيِّ الْقَارِي (ت ١٠١٤هـ)، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، تموز
٢٠٢٤، المجلد: ١٤، العدد: ٣ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف
والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث
ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو
استخدامه لأغراض تجارية.

Registered في
ROAD

Indexed في
IASJ

Journal Of Babylon Center For Humanities Studies 2024 Volume:14 Issue : 3
(ISSN): 2227-2895 (Print) (E-ISSN):2313-0059 (Online)

إِشَارَةٌ وَجُوهُ الْخُطَابِ النَّبَوِيِّ بَيْنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ فِي شُرُوحِ الْحَدِيثِ عِنْدَ
عَلِيِّ الْقَارِي (ت ١٠١٤هـ)



The preference of the aspects of the Prophet's speech between the singular, the dual, and the plural in the explanations of the hadith according to Ali Al-Qari (d. 1014 A.H)

A. Dr.. Laith Qahir Abdullah
University of Anbar - College of
Arts

M. M. Ammar Hussein Faraj
University of Anbar - College
of Arts

Keywords : altruism, aspects of discourse, continental, explanations.

How To Cite This Article

Abdullah, Laith Qahir , Ammar Hussein Faraj, The preference of the aspects of the Prophet's speech between the singular, the dual, and the plural in the explanations of the hadith according to Ali Al-Qari (d. 1014 A.H), Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, July 2024, Volume:14, Issue 3.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license
(<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>)

[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/)

Abstract

The research aims to shed light on part of the noble prophetic hadiths that Imam Ali Al-Qari covered in his explanations that were concerned with explaining the prophetic hadiths, and to identify the aspects of the prophetic miracle in those texts, while noting the prophetic choice in choosing words, and explaining the expressive reason behind preferring the single word. Or the dual, or the plural, and he mentioned the opinions of the commentators on the Prophet's Hadith in explaining the expressive reason for preferring these words, and the accuracy of their aesthetics in the context of speech, while not dispensing with other vocabulary to explain the integrated semantic level of the Prophet's Hadith.

His honorable speech varied and took into account the circumstances of those being addressed according to his environment, status, and





prestige. Sometimes his speech touched the heartstrings, and sometimes he moved the depths of thought and reason. With this speech, he gave every person what he wanted. The Prophet - may God's prayers and peace be upon him and his family - was keen to address Every people, or even every individual, is according to his situation, and his vocabulary should be appropriate to its meanings and purposes, so that his speech reaches a position in the hearts of the listeners, and so that the effect reaches the hearts of the hearts, so that what he wants to accept is accepted and what he wants to leave is left out.

The prophetic speech is a rich speech in that it brings together the tools of integrated speech, as it is of the rank in which no speech competes with it except the word of God Almighty. Because of the characteristics that qualified him to reach this lofty rank, his blessed hadith that he spoke was devoid of affectation and artifice, and God Almighty bestowed upon him acceptance and love, despite the fewness of his words and the abundance of their meaning and breadth. The commentators of the hadith recognized the inspiration of his word, and acted with the goodness that its apparent pronunciation evokes. Organized, and beautifully eloquent, by repeating the pronunciation and declaring it, and I will look at a group of prophetic texts cited by Imam Al-Qari, presenting the expressive reason for these texts in which the singular, dual, or plural was preferred. I will mention the text of the Prophet's hadith with its extraction from the books of the Prophet's Sunnah, considering the commentator's opinion. According to the antiquity, taking into account the opinion of the commentator Ali Al-Qari, as he is concerned with research and study.

الملخص

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على جزء من الأحاديث النبوية الشريفة التي تناولها الإمام علي القاري في شروحه التي عنيت بشرح الأحاديث النبوية، والوقوف على بيان وجوه الإعجاز النبوي في تلك النصوص، مع ملاحظة الانتقاء النبوي في تخيير الألفاظ، وبيان العلة التعبيرية من وراء إيثار اللفظ المفرد أو المثني، أو الجمع، وذكر آراء شراح الحديث النبوي في بيان العلة التعبيرية من إيثار هذه الألفاظ، ودقة جماليتها في سياق الكلام مع عدم الاستغناء بغيرها من المفردات لبيان المستوى الدلالي المتكامل للحديث النبوي.

وقد تنوع خطابه الشريف وراعى فيه أحوال المخاطبين بحسب بيئته ومنزلته ووجهته التي هو عليها، فتارة خطابه يلامس شغاف القلب، ومرة يحرك بواطن الفكر والعقل، وهو بهذا الخطاب أعطى كل إنسان مبتغاه، فالنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قد كان حريصاً على أن يخاطب كل





قوم، بل كل فرد على قدر حاله، وأن تكون مفرداته ملائمة لمعانيه وأغراضه، حتى يبلغ حديثه مكانة في قلوب السامعين، وأن يصل التأثير شغاف القلوب، فيقبل ما يُراد قبوله ويترك ما يراد تركه.

والخطاب النبوي خطاب ثري بجمعه لأدوات الخطاب المتكامل، إذ هو بالمرتبة التي لا ينافسها بها خطاب سوى كلام الله تعالى؛ لما امتاز به من سمات أهلتها للوصول إلى هذه المرتبة السامية، فحديثه المبارك الذي تكلم به خلا من التكلف والصنعة، وألقى الله تعالى عليه القبول والمحبة، مع قلة كلماته وجزارة دلالاتها واتساعها، وقد أدرك شراح الحديث وحي كلمته، وعملها بما يثيره لفظها الظاهر من حسن نظم، وبديع بلاغة، بإعادة اللفظ والتصريح به، وسأقف على مجموعة من النصوص النبوية التي أوردها الإمام القاري متعرضاً لبيان العلة التعبيرية من هذه النصوص التي جاء فيها إثارة الأفراد أو التثنية أو الجمع، وسأذكر نص الحديث النبوي مع تخريجه من كتب السنة النبوية متناولاً رأي الشراح بحسب القدم مع الوقوف على رأي الشارح عليّ القاري إذ هو المعني بالبحث والدراسة .

المقدمة

اللغة العربية راعت في جوانبها أدق التفاصيل، وتناولت أوسع المضامين، وكان لأحوال المتكلمين النصيب الملحوظ سواء أكانوا ذكوراً أو إناثاً منفردين أو مجتمعين، كما أنها لم تغفل عن التثنية التي امتازت بها لغتنا الفصحى، والعرب قد يستعملون الجمع ويريدون التثنية، ومن ذلك قول سيبويه: "وسألتُ الخليل- \$- عن: ما أحسنَ وجوههما؟ فقال: لأنَّ الاثنين جميعٌ، وهذا بمنزلة قول الاثنين: نحن فعلنا ذلك، ولكنهم أرادوا أن يفرقوا بين ما يكون منفرداً وبين ما يكون شيئاً من شيء. وقد جعلوا المفردين أيضاً جميعاً، قال الله جلّ ثناؤه: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ ﴿١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ ﴿٢﴾، وقد يثنون ما يكون بعضاً لشيء" (١).

والنص النبوي جاء حافلاً بكثير من المسائل التي أثار فيها استعمال الخطاب بالمفرد والتثنية والجمع مع تباين مواضعها بحسب ما يوجبه السياق، ويتطلبه المقام، وقد توقف الشارح القاري في شروحه على مواضع عدة لبيان هذا الخطاب النبوي وقد قسم البحث على ثلاثة أقسام وهي:

أولاً: إثارة الخطاب بالمفرد.

ثانياً: إثارة الخطاب بالتثنية.

ثالثاً: إثارة الخطاب بالجمع.



وسأتناولها على النحو الآتي مبتدأً بذكر الحديث النبوي، ثمّ مثبتاً قول الإمام القاري، وذاكراً آراء الشُّراح السابقين واللاحقين للإمام القاري مع ترجيح ومقارنة بينها:
أولاً: إيثار الخطاب بالمفرد:

ومن النصوص النبوية على هذا الإيثار ما روي عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم): ((الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ))^(٣).
الحديث ذكر شعب الإيمان، وذكر أفضلها، وأدناها، ثمّ أفرد ذكر الحياء دون بيان سائر الشعب الأخرى، فقال: (وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ) وقد توقف الشارح القاري ناقلاً قول الإمام البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) بقوله: "وإنّما أفرد بالذكر؛ لأنّه كالداعي والباعث إلى سائر الشعب، فإنّ الحيي يخاف فضاحة الدنيا والآخرة، فينزجر عن المعاصي ويتنبط عنها"^(٤).

وتناول الشارح الطيبي (ت ٧٤٣هـ) أفراد الحياء بقوله: "إفراد الحياء بالذكر بعد دخوله في الشعب، كأنّه يقول: هذه شعبة واحدة من شعبه، فهل تحصى وتعدّ شعبها؟ هيهات! إنّ البحر لا يغرف"^(٥).

ويرى الشارح الكوراني (ت ٨٩٣هـ) أنّ الحديث ذكر من شعب الإيمان، أفضلها، وأدناها، ثمّ أفراد الحياء؛ لكونه موضع التباس، وذلك في ما روي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عندما مرّ على رجل من الأنصار وهو يعظ رجلاً في الحياء فقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): (دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ)^(٦)، واشتهر بين الناس أنّ الحياء يمنع الرزق، فأفرد؛ دفعاً للتباس والخلط^(٧). ويرى الباحث أنّ أفراد الحياء في النص النبوي من بين سائر الشعب؛ لبيان أهميته البليغة، ومزيته العظيمة، إذ الحياء خلق الإسلام الذي ميّزه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على سائر الأخلاق بقوله: ((إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا، وَإِنَّ خُلُقَ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ))^(٨).

ومن الشواهد الأخرى على إيثار الأفراد ما روي عن أنس (رضي الله عنه) قال، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم): ((إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمَحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله وسلم) فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ... وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا دَرِيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمِطْرَقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصْبِحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ))^(٩).

النص النبوي يدور حول حال العباد من المؤمنين، والكافرين في قبورهم، فالكافر والمنافق يطاله العذاب الأليم بدلالة قوله (صلى الله عليه وآله وسلم): (وَيُضْرَبُ بِمِطْرَقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً...) وهذه



العبارة تناولها الشارح القاري مشيراً إلى إثارة كلمة (ضربة) على الرغم من جمع كلمة (مطارق) قبلها، وبين العلة من وراء ذلك، ناقلاً أقوال الشراح فيها على النحو الآتي:

أ- أفرد الضربة وجمع المطارق؛ بيانا "بأن كل جزء من أجزاء تلك المطرقة مطرقة برأسها مبالغة" (١٠).

ب- نقل الشارح القاري رأياً لابن حجر (ت ٨٥٢هـ) فيه ردُّ على الرأي السابق بقوله: "وفي كلام الطيبي نظر؛ لأنَّ فيه إخراج المطارق عن حقيقته، وهي الدلالة على الجمع الذي هو أبلغ في النكال والعذاب من غير داعٍ لذلك"، ووجه الإفراد مع الجمع للمطارق؛ الإيماء بأنَّها تجتمع عليه في وقت واحد، فصارت كالضربة الواحدة صورة (١١).

ج- ورأي ابن حجر هو ما رجحه الشارح القاري بقوله: "والأظهر أنَّ المطارق على حقيقته من معنى الجمعية، سواء يكون أقله اثنان أو ثلاثة، والمراد من (ضربة) دفعة واحدة من الضرب" (١٢).

ومن مواطن إثارة الإفراد ما روي عن جابر (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم) قَالَ: ((اتَّقُوا الظُّمَّ، فَإِنَّ الظُّمَّ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ)) (١٣).

بدأ الحديث بعبارة نبوية هي: (اتَّقُوا الظُّمَّ) وفيها فعل أمر يدل على اجتناب الظلم، واتقائه بكافة أنواعه وأشكاله، وجاء بعبارة أخرى وهي: (واتَّقُوا الشُّحَّ) معطوفة على العبارة السابقة من حيث دلالة الأمر، ومن حيث أنَّ (الشُّحَّ) من أنواع الظلم، فعلاَمَ أفردته مع ادراجه تحت جنس الظلم؟ .

أجاب الشارح القاري موضعاً العلة التعبيرية من ذلك؛ لأنه أعظم أنواع الظلم، إذ الشُّحُّ أساس المفساد البليغة، ومبدأ المهالك العظيمة، فهو من نتيجة حب الدنيا وشهواتها، والانغماس بملذاتها، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٤)، فالشح داء متجذر في النفس البشرية، وبلاؤه عظيم، وقد بينت خاتمة الحديث هذا المدلول بقوله (صلى الله عليه وسلم): ((فإنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ)) فكان مدار الحديث عن الشح، وذكر الظلم؛ إنما هي تمهيد، وتوطئة لهذا الداء العضال (١٥).

ومن مواضع إثارة الإفراد ما روي عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم): أَنَّهُ قَالَ: ((الْحَاجُّ وَالْعُمَّارُ وَقَدْ لَدَّ اللَّهُ إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنْ اسْتَعْفَرُوا غَفَرَ لَهُمْ)) (١٦).

افتتح الحديث النبوي باسمين هما: (الْحَاجُّ وَالْعُمَّارُ) والأول مفرد هو (الحاجُّ)، والآخر جمع وهو (العُمَّارُ)، ولم يقل: الحاج والعمَّار، وأشار الشارح القاري إلى هذا الإفراد ناقلاً قول ابن حجر بقوله: "وجه إفراد (الحاج) وجمع ما بعده؛ الإشارة إلى تمييز الحج بأنَّ المتلبس به وإن كان وحده:



يصلح لأن يكون قائماً مقام الوفد الكثيرين بخلاف العمرة، فإنها لتراخي مرتبتها عن الحج لا يكون المتلبس بها وحده قائماً مقام أولئك" (١٧).

ويرى الإمام الطيبي أن الحاج والحاجة مفرد الحجاج، وهو من باب اطلاق المفرد على الجمع باعتبار المعنى للجنس، وهو مجاز أريد به الجمع بدلالة عطفه على (العُمَار) (١٨).

ورجَّح الشارح القاري رأي ابن حجر السابق، وأشاد به بقوله: "وهو وجه وجيه كما لا يخفى وفيه إشارة إلى مذهبنا أن العمرة سنة... ثمَّ قوله إنَّ هذا أولى من قول الشارح إنَّ هذا من إطلاق المفرد على الجمع باعتبار المعنى للجنس مجاز معروف" (١٩).

ومن المسائل الأخرى على إيثار الأفراد ما روي عن أَبِي أَمَامَةَ (رضي الله عنه) عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله وسلم) قَالَ: ((لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ، وَأَثَرَيْنِ، قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي خَشْيَةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةٌ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةِ مَنْ فَرَّضَ اللَّهُ)) (٢٠).

ذكر الحديث نوعين من القطرات التي يحبها الله تعالى وهما: (قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي خَشْيَةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةٌ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) ولكن القطرة الأولى جمع الدموع معها، و القطرة الأخرى أفرد الدم، فلم يقل: قطرة دماء، فما العلة التعبيرية من وراء هذا الإفراد؟.

أجاب الشارح القاري عن هذا الإيثار بقوله: "ولعل وجه إفراد الدم، وجمع الدموع أنَّ الدمع غالباً يتقاطر ويتكاثر بخلاف الدم" (٢١).

وتعرض الشارح الطيبي لهذا الإيثار مبيناً العلة منه بقوله: "قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ، أَي: قطراتها، فلما أضيفت إلى الجمع أفردت؛ ثقةً بفهم السامع... وإمَّا أفرد الدم، وجمع الدمع؛ تنبيهاً على تفضيل إهراق الدم في سبيل الله على تقاطر الدموع بكاء" (٢٢).

ويرى الباحث أن العلة من الإفراد؛ لأنَّ الدم الذي يهراق في سبيل الله يتطلب الإخلاص المحض، وقد ورد عن النبي (صلى الله عليه وسلم): ((أَوْلَيْكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) (٢٣)، ومن هؤلاء الأوائل المجاهد؛ لأنه جاهد ليقال أنه جريء ومقدام، فأفرده الدم؛ مناسبة لقلّة الدماء الخالصة التي تكون في سبيل الله، ولذلك قال في الحديث (تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). أما الدموع فجمعت؛ لكونها في خشية الله تعالى تصدر في الخلوات خالية من الرياء والتباهي، فناسبها الجمع، وقد قال النبي (صلى الله عليه وسلم): ((وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ)) (٢٤)، فذكر لفظ (ففاضت) دلالة على الكثرة والغزارة.

ومن النصوص الأخرى على إيثار الأفراد ما حدّث به شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبُرَاءَ (رضي الله عنه) يَقُولُ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم) رَجُلًا مَرْبُوعًا،

بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمُتَكَبِّرِينَ، عَظِيمِ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) (٢٥).

في الحديث عبارتان فيهما إيثار للإفراد هما قوله (صلى الله عليه وسلم): (عَظِيمِ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ) ففي العبارة الأولى: (شَحْمَةُ أُذُنَيْهِ) إيثار للمفرد إذ قال: شحمة، ولم يقل: شحمتي أذنيه، وقد أشار الشارح القاري إلى هذا الإيثار بقوله: "وأفرد (الشحمة) مع إضافتها إلى التنتية؛ كراهة اجتماع التنتيتين مع ظهور المراد، وقيل: إنَّه ظرف لغو لعظيم؛ لبيان أنَّ عظيم جمَّتها وكثرتها منتهي إلى شحمة أذنيه، فالمراد به بيان نهاية غلظها وعظمها لا بيان نهاية الجمَّة " (٢٦).

والعبارة الثانية: (عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ) والحُلَّةُ: هي إزارٌ ورداء، ولا تسمَّى حُلَّةً حتى تكون ثوبين من جنس واحد (٢٧)، وقد أفرد وصف الحُلَّة في العبارة النبوية بقوله: (حمراء) ولم يقل: حمراوان؛ لأنَّ لفظ الحلة مفرد فأفرد وصفها تبعاً لها، أو أفردا إشارة إلى أنَّ الثوبين هما بمنزلة الثوب الواحد؛ للاحتياج إليهما في ستر الجسد أو لكونهما من جنس واحد (٢٨).

ثانياً: إيثار الخطاب بالتنتية:

ومن النصوص النبوية على إيثار التنتية ما روي عَنْ أَبِي أَمَامَةَ (رضي الله عنه) ((ذَكَرَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم) قَالَ: وَكَانَ يَمْسَحُ الْمَاقِينَ، وَقَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ)) (٢٩).

من العبارات التي توقف عليها الشارح القاري قوله (صلى الله عليه وسلم): ((وَكَانَ يَمْسَحُ الْمَاقِينَ)) و" الماق: طرف العين الذي يلي الأنف، وفيه ثلاث لغات: ماق، ومَاق مهموز، وموق، فالماق يجمع على الآماق، وموق يجمع على المَاقِي " (٣٠).

ونقل الشارح القاري قول الإمام التُّورِيشْتِي (ت ٦٦١هـ) في بيان العلة من وراء إيثار التنتية بقوله: " وإنما مسحها على وجه الاستحباب؛ مبالغة في الإسباغ ونظراً إلى حد الكمال وذلك؛ لأن العين كلما تخلو من قذف ترميه من كحل وغيره أو رمص يسيل منها، فينعقد على طرف العين، فيفتقر إلى تنقيته وتنظيفه بالمسح" (٣١). وصرَّح الشارح القاري بأنَّ العلة من التنتية هي قول الإمام التُّورِيشْتِي، " قلت: ولعل إيراد التنتية لهذه النكته " (٣٢).

وقد تكون العلة من التنتية؛ خوفاً من عدم اتصال الماء إليهما، فقد يمسح أحدهما، ولا ينال الآخر بالمسح؛ هذا الموضوع يدخل في الفرض فذكر التنتية؛ ليناها المتوضئ، ولا يعرض عنهما (٣٣).

ومن الشواهد الأخرى على إيثار التثنية ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله وسلم) قَالَ: ((كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ))^(٣٤).

هذا الحديث فيه ألفاظ تدل على التثنية، وهي: (كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ)، (ثَقِيلَتَانِ)، (حَبِيبَتَانِ) وهذه الألفاظ فيها من الدلالات التعبيرية ما يبيِّن دقة الانتقاء في إيثار هذه الألفاظ دون غيرها، فقوله (صلى الله عليه وسلم): ((كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ) يراد بها جملتان مفيدتان، وهذا من المجاز في لغتنا كما يقال: كلمة الشهادة، و(كلمتان) خبر مقدَّم على المبتدأ (سُبْحَانَ اللَّهِ...) وإِنَّمَا تقدَّم قصدًا لتشويق السامع إلى تلقي الخبر^(٣٥)، كقول الشاعر:

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهَا * * * شَمْسُ الضُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ^(٣٦).

ثمَّ جاء النَّصُّ النبويُّ بكلمتين مثنائين هما: " (خَفِيفَتَانِ، ثَقِيلَتَانِ) الخفة مستعارة للسهولة، شبه سهولة جريان الكلمتين على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الأمتعة، فلا يتعبه كالشيء الثقيل، فذكر المشبه به وأراد المشبه. وأما الثقل فعلى الحقيقة عند علماء أهل السنة؛ إذ الأعمال تتجسم حينئذ، والخفة والسهولة من الأمور النسبية فهما مختصران"^(٣٧).

وأما قوله (صلى الله عليه وسلم): " (حَبِيبَتَانِ...) تثنية حبيبة، وهي المحبوبة؛ لأنَّ فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه، وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد "^(٣٨). وقد تكون العلة التعبيرية من تثنية كلمة " (حَبِيبَتَانِ)؛ لأجل أنَّهما جمعتا بين التنزيه والتعظيم، فالتنزيه: نافٍ لكل ما لا يجوز، والتعظيم: لكل ما لا يجب "^(٣٩).

ومن مواضع إيثار التثنية ما روي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ (رضي الله عنه) قَالَ: ((مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): يَأْكُلُ مُتَّكِنًا قَطُّ، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ))^(٤٠).

في النَّصِّ المتقدم وردت عبارة تصف مشي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهي: (وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ) قال فيها الإمام المظهري (ت ٧٢٧هـ): "أي: ولا يمشي خلفه رجلان؛ يعني: من غاية التواضع يمشي في وسط الجمع أو في آخرهم ولا يمشي قدامهم"^(٤١). واعترض الإمام الطيبي على تأويله قائلاً: "التثنية في (رجلان) لا تساعد هذا التأويل، ولعله كناية عن تواضعه، وأنَّه لم يكن يمشي مشي الجبابرة مع الأتباع والخدم، ويؤيده اقتراحه بقوله: (مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): يَأْكُلُ مُتَّكِنًا) فَإِنَّه كان من دأب المترفين "^(٤٢).

وتناول الشارح القاري موضع التثنية مبيِّناً العلة منه بقوله: " وفائدة التثنية أنَّه قد يكون واحد من الخدام وراءه كأنس (رضي الله عنه) وغيره لمكان الحاجة به، وهو لا ينافي التواضع من أصله "^(٤٣).

﴿إِثَارُ وُجُوهِ الْخَطَابِ النَّبَوِيِّ بَيْنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّنْبِيَةِ وَالْجَمْعِ فِي شُرُوحِ الْحَدِيثِ عِنْدَ

عَلِيِّ الْقَارِي (ت ١٠١٤هـ)﴾

ومن المسائل الأخرى على إثارة التنبية ما روي عَنْ أَبِي ذَرٍّ (رضي الله عنه) عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم): قَالَ: ((الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ وَلَكِنَّ الزَّهَادَةَ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِمَّا فِي يَدَيْ اللَّهِ وَأَنْ تَكُونَ فِي ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ إِذَا أَنْتَ أَصَبْتَ بِهَا أَرْغَبَ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ)) (٤٤).

من العبارات التي تناولها الشارح القاري في النص المتقدم قوله (صلى الله عليه وسلم): (أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِمَّا فِي يَدَيْ اللَّهِ) إذ بين العلة التعبيرية من إثارة التنبية بقوله: " (يَدَيِ اللَّهِ): بصيغة التنبية، أي: بخزائنه الظاهرة والباطنة، وفيه نوع من المشاكلة. والمعنى: ليكن اعتمادك بوعد الله لك من إيصال الرزق إليك، ومن إنعامه عليك من حيث لا تحتسب، ومن وجه لا تكتسب أقوى وأشد مما في يديك من الجاه والمال والعقار وأنواع الصنائع من الاستعمال... فإن ما في يديك يمكن تلفه وفناؤه بخلاف ما في خزائنه، فإنه محقق بقاؤه، كما قال تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ (٤٥) " (٤٦).

ومن مواطن إثارة التنبية الأخرى ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم): ((أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسُدَ، لِكُلِّ امْرَأٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، يُرَى مِثْلُ سَوْقِيهِنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعِظْمِ وَاللَّحْمِ)) (٤٧).

قول النبي (صلى الله عليه وسلم): (لِكُلِّ امْرَأٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ) توقف عليه الشارح القاري موضحاً العلة من مجيء التنبية في كلمة (زَوْجَتَانِ) بقوله: "ولعل الزوجتين المذكورتين؛ لعموم أفراد المؤمنين من أهل الجنة، وأمّا أهل الخصوص فيزيد لهم على حسب مقاماتهم" (٤٨). ثم انتقل الشارح القاري لبيان رأي الإمام الطيبي في التنبية بقوله: "قوله: (زوجتان) الظاهر أنّ التنبية للتكرير لا للتحديد كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ فَارِجِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ (٤٩)؛ لأنه قد جاء أنّ للواحد من أهل الجنة العدد الكثير من الحور العين" (٥٠).

ويرى الإمام الشيبانيّ عون الدين (ت ٥٦٠هـ)، (٥١)، أنّ العلة من التنبية؛ دفعا ونفيا للغيرة، فأراد بالزوجتين نفي التخاصم والغيرة فهما مظنة الغيرة الشديدة (٥٢).

وللإمام الكرمانى (٧٨٦هـ) آراء في توجيه العلة التعبيرية من ذكر تنبية (زوجتان) وهي: (٥٣).
أ- ساق تنبية (الزوجتان)؛ نظراً إلى ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ (٥٤)،
﴿مُدْهَامَتَانِ﴾ (٥٥).

ب- أراد بالتنبية التكرير كما في لبيك وسعديك وحنانيك.



ج- اطلق الزوجتين بالتنتية باعتبار الصنفين فالأولى طويلة والثانية قصيرة، أو الأولى كبيرة والأخرى صغيرة .

ويرى الباحث أنَّ علةَ إيثارِ التنتية في السياق لا يراد بها التحديد والحصر على زوجتين اثنتين، فطاء الله ممدود، وفضله غير محدود، وهو القائل جلَّ جلاله: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٥٦)، وقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) واصفاً فضل الله تعالى على الشهيد بصورة خاصة: ((وَيُرْوَجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ))^(٥٧)، وقال في بيان عموم ذلك الفضل على عباده: ((أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا حَظَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ))^(٥٨)، ومن الثابت الذي هو من العموميات أنَّ الجنة محل الكمال والتمام، ولا محل فيها للنقصان، ولكن الأمر لا يخلو من التفاوت في الدرجات، وهذا ما يحمل قول النبي (صلى الله عليه وسلم): (كُلُّ امْرَأٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ) .

ثالثاً: إيثار الخطاب بالجمع:

ومن النصوص النبوية على إيثار الجمع ما حَدَّثَ بِهِ أَبُو بُرْدَةَ، عَن أَبِيهِ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): ((ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَمَنَ بِمُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وسلم)، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ))^(٥٩)

في هذا الحديث فضل النبي (صلى الله عليه وسلم): هؤلاء الثلاثة (رجلٌ من أهل الكتاب، والعبْدُ المملوك، ورجلٌ كانت عنده أمةٌ يطؤها...) وعند ما ذكر العبد المملوك قال: (والعبْدُ المملوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ) فجاء بلفظ (مواليه) بالجمع دون الأفراد، فلم يقل: مولاه، وقد تناول الشارح القاري إيثار هذا الجمع موضعاً العلة التعبيرية منه بما نقله عن الشراح من قبله بقوله: " (وحق مواليه)، أي: أسياده وملاكه ومتولي أمره، من خدمتهم الجائزة جهده وطاقته، وجمع الموالى؛ لأنَّ (أل) في العبد للجنس، فلكل عبد مولى عند التوزيع، أو للإشارة إلى أنَّه لو كان مشتركاً بين جماعة فلا بدَّ أن يؤدي حقوق جميعهم، فيعلم المنفرد بالأولى، أو للإيماء إلى أنَّه إذا تعدد مواليه بالمناوبة على جري العادة الغالبة فيقوم بحق كل منهم"^(٦٠).

ويرى ابن الملك (ت ٨٥٤هـ) أنَّ العلة من مجيء الجمع دون الأفراد في هذا السياق؛ لأنَّ العبيد تتداولهم أيادي الناس غالباً في البيع والشراء وفي ما يقومون به من أعمال ومهام يوكلون بها^(٦١). وبيَّن الإمام الكوراني علة الجمع في كلمة (مواليه) بقوله: " وأتى بلفظ الجمع في المولى؛ ليعلم أنَّ العبد المشترك، إنَّما يحصل له الأجران إذا وفَّى بحق كل واحد من الموالى"^(٦٢).

﴿إِثَارُ وُجُوهِ الْخُطَّابِ النَّبَوِيِّ بَيْنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّنْبِيَةِ وَالْجَمْعِ فِي شُرُوحِ الْحَدِيثِ عِنْدَ

عَلِيِّ الْقَارِي (ت ١٠١٤هـ)﴾

ومن المسائل الأخرى على إثثار الجمع ما روي عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم) ((مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)) (٦٣).

سياق الكلام يقتضي أن يقال: مفتاح الجنة شهادة...، لكن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: ((مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ...)) فجمع كلمة (مفاتيح) ولم يفردها على (مفتاح) وهذا ما بيّنه الشارح القاري بنقله لرأي الإمام الطيبي بقوله: " (مفاتيح الجنة) مبتدأ (وشهادة) خبر، وليس بينهما مطابقة من حيث الجمع والإفراد، فهو من وادي قول الشاعر: (٦٤).

كَأَنَّ نُسُوعَ رَحَلِي حِينَ ضَمَّتْ ... حَوَالِبَ عُرْرًا وَمِعَا جِيَاعًا

جعل الثاقفة الضامرة من الجوع، كأن كل جزء من معاها بمنزلة معي واحد من شدة الجوع، وكذلك جعلت الشهادة المستتعبة للأعمال الصالحة التي هي كأسنان المفاتيح كل جزء منها بمنزلة مفتاح واحد" (٦٥).

ويرى الشارح القاري أن تكون العلة من إثثار الجمع هي: "أن المراد بـ(الشهادة) الجنس، فشهادة كل أحد مفتاح لدخوله الجنة، إما ابتداء أو انتهاء، والأعمال إنما هي لرفع الدرجات ومراتب اللذات في الوصال؛ أو لأن الشهادة لما كانت مفتاح أبواب الجنة فكأنها مفاتيح؛ أو لأن الشهادة مصدر، فهو لشموله القليل والكثير يخبر به عن الجمع وغيره" (٦٦).

ويرى الباحث أن الجمع في كلمة (مفاتيح) على حقيقته لا يحتمل الإفراد، ولكن جاء الخبر على صورة المفرد (شهادة)؛ تعظيمًا وتفخيماً لهذه الكلمة، فهي المنطلق الأول، والأساس المتين التي ينال من خلالها كل المفاتيح التي تفتح بها أبواب الجنان، فالصلاة والصيام والزكاة والحج وغيرها من الواجبات والمندوبات لا اعتبار لها دون الشهادة، فلما جاءت هذه الواجبات والمندوبات دونها في المزية عدة بمثابة مفاتيح لها.

ومن المواضع الأخرى على إثثار الجمع ما روي عَنْ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ (رضي الله عنه) قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله وسلم) يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ، حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ حَرَجَ يَوْمًا، فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُكَبَّرَ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنْ الصَّفِّ، فَقَالَ: عِبَادَ اللَّهِ! لَتَسُوْنَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ)) (٦٧).

تناول الشارح القاري قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): ((يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ)) مشيرًا إلى كلمة (الْقِدَاحَ) وقد جاءت مجموعة ولم تفرد، و(الْقِدَاحَ) بكسر القاف هي خشب السهام حين تتحت وتبرى، مفردها (قِدَح) بكسر القاف، مراده: المبالغة في تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام لشدة استوائها، وهي سنة، عمل بها الخلفاء بعده، ووكلوا من يقيم الصفوف، وشددوا في ذلك، حتى إذا استوت كبروا (٦٨).

وَبَيَّنَ الشَّارِحُ الْقَارِي الْعَلَّةَ مِنْ جَمْعِ (الْقَدَاحِ) نَاقِلًا قَوْلَ الْإِمَامِ الثُّورَيْبِثِيِّ بِقَوْلِهِ: " (الْقَدَاحِ) بِالْكَسْرِ: السَّهْمُ قَبْلَ أَنْ يَرِيشَ وَيُرَكَّبَ نَصْلَهُ... وَالْجَمْعُ قَدَاحٌ وَأَقْدَاحٌ وَأَقَادِيحٌ، وَضَرْبُ الْمَثَلِ بِالْقَدَاحِ فِي تَسْوِيَةِ الصَّفُوفِ مِنْ أَبْلَغِ الْأَشْيَاءِ فِي الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْقَدْحَ لَا يَصِلِحُ لِلأَمْرِ الَّذِي عَمِلَ لَهُ إِلَّا بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ إِلَى الْغَايَةِ الْقَصْوَى فِي الْإِسْتَوَاءِ، وَإِنَّمَا جَمْعُ مَعَ وَقُوعِ الْكِفَايَةِ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ؛ لِمَكَانِ الصَّفُوفِ، أَي: يَسُوقُ كُلَّ صَفٍّ عَلَى حِدَّتِهِ كَمَا يَسُوقُ الصَّانِعُ كُلَّ قَدْحٍ عَلَى حِدَّتِهِ" (٦٩).

وَيُرَى الْإِمَامَ الطَّيْبِيَّ أَنَّ الْعَلَّةَ مِنْ إِيثَارِ جَمْعِ (الْقَدَاحِ): "رُوعِي فِي قَوْلِهِ: (يَسُوقُ بِهَا الْقَدَاحِ) نَكْتَةً؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ يُقَالُ: كَمَا يَسُوقِيهَا بِالْقَدَاحِ، وَالبَاءُ لِلأَلَّةِ، كَمَا فِي قَوْلِكَ: كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ، فَعَكْسٌ وَجَعَلَ الصَّفُوفَ هِيَ الَّتِي يَسُوقُ بِهَا الْقَدَاحَ مَبَالِغَةً فِي اسْتِوَائِهَا" (٧٠).

وَاعْتَرَضَ الشَّارِحُ الْقَارِي عَلَى رَأْيِ الطَّيْبِيِّ بِقَوْلِهِ: "وَلَا يَظْهَرُ مَعْنَى كَوْنِ الْبَاءِ لِلأَلَّةِ عَلَى جَعْلِ الضَّمِيرِ إِلَى الصَّفُوفِ كَمَا فِي ظَاهِرِ كَلَامِهِ، فَالْأَظْهَرُ أَنَّ الضَّمِيرَ (بِهَا) رَاجِعٌ إِلَى التَّسْوِيَةِ الْمَفْهُومَةِ مِنَ الْفِعْلِ، أَوْ الضَّمِيرَ رَاجِعٌ إِلَى الصَّفُوفِ، وَالبَاءُ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَقْدَرٍ، أَي: مُشَبَّهًا بِهَا، وَالعَكْسُ لِلْمَبَالِغَةِ. وَالْأَظْهَرُ أَنَّ الْجَمْعَ مُتَعَيِّنٌ لِمَكَانِ إِفْرَادِ الصَّفِّ لَا الصَّفُوفِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ" (٧١).

وَمِنَ الْمَسَائِلِ الْأُخْرَى عَلَى إِيثَارِ الْجَمْعِ مَا رُوِيَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ: ((أَمْرُنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أَنَّ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ)) (٧٢).

الْمُعَوِّذَاتِ الَّتِي أَمَرَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بِقَرَاءَتِهَا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ هِيَ سُورَةُ الْفَلَقِ وَالنَّاسِ، أَي: هِيَ سُورَتَانِ فِعْلًا جَمْعًا؟ وَقَالَ: (الْمُعَوِّذَاتِ) بَيْنَ الشَّارِحِ الْقَارِي الْعَلَّةَ التَّعْبِيرِيَّةَ مِنْ إِيثَارِ جَمْعِهَا نَاقِلًا قَوْلَ الْإِمَامِ الطَّيْبِيِّ عَلَى النُّحُوِّ الْآتِي: (٧٣).

أ- جَمْعُ الْمُعَوِّذَاتِ وَلَمْ يَنْتَهِهَا مِنْ بَابِ الْمَجَازِ؛ لِأَنَّ أَقْلَ الْجَمْعِ اثْنَانِ .

ب- قَدْ يَرَادُ بِالْمُعَوِّذَاتِ الْحَقِيقَةَ فَكُلُّ آيَةٍ مُعَوِّذَةٌ بِحَدِّ ذَاتِهَا.

ج- أَنَّ يَدْخُلُ فِي الْمُعَوِّذَاتِ سُورَةُ الْإِخْلَاصِ وَالْكَافِرُونَ تَغْلِيْبًا؛ لِأَنَّ فِيهِمَا بَرَاءَةَ مِنَ الْإِشْرَاقِ وَحَسْنَ الْإِلْتِجَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَفِيهِمَا دَلَالَةٌ التَّعَوُّذِ أَيْضًا.

وَمِنَ الشُّوَاهِدِ الْأُخْرَى عَلَى إِيثَارِ الْجَمْعِ مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: ((الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ)) (٧٤).

فِي الْحَدِيثِ جَمْعُ كَلِمَةِ (مَزَامِيرُ) مَعَ الْإِخْبَارِ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ مُفْرَدَةٍ هِيَ: (الْجَرَسُ) وَتَوَقَّفَ الشَّارِحُ الْقَارِي عَلَى هَذَا الْجَمْعِ مُوضِحًا الْعَلَّةَ مِنْ إِيثَارِهِ نَاقِلًا كَلَامَ الْإِمَامِ الطَّيْبِيِّ بِقَوْلِهِ: " (مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ) أَخْبِرَ عَنِ الْمَفْرَدِ بِالْجَمْعِ إِذَا إِرَادَةَ لِلْجِنْسِ، أَوْ أَنَّ صَوْتَهَا لَا يَنْقَطِعُ كَلَّمَا تَحْرُكُ الْمَعْلُوقُ بِهِ، لَا سِيَّمَا فِي السَّفَرِ، بِخِلَافِ الْمَزَامِيرِ الْمُتَعَارِفَةِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: مَعِيَ جِيَاعًا. وَصَفَّ الْمَفْرَدِ

بالجمع؛ ليشعر بأنَّ كلَّ جزء من أجزاء المعنى بمثابة لشدة الجوع. وأضاف إلى الشيطان؛ لأنَّ صوته لم يزل يشغل الإنسان عن الذكر والفكر " (٧٥).

ومن المواضع الأخرى على إثارة الجمع ما روي عن أبي موسى (رضي الله عنه) قال: مَرَضَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وآله وسلم) فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَعَادَتْ، فَقَالَ: مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَّاحِبٌ يُوسُفُ (٧٦).

توقف الشارح القاري على قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): (فَأَنَّكَ صَوَّاحِبٌ يُوسُفُ) متناولاً كلمة (صواحب) فقد جمعت على الرغم من أنَّ الخطاب لأُمَّ المؤمنين عائشة-ث- بدلالة قوله (صلى الله عليه وآله وسلم): (مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ) "والمعنى أَنَّكَ مِثْلُ صَوَّاحِبِ يَوْسُفَ فِي إِظْهَارِ خِلَافِ مَا فِي الْبَاطِنِ. ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْخُطَابَ، وَإِنْ كَانَ بِلَفْظِ الْجَمْعِ، فَالْمُرَادُ بِهِ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ عَائِشَةُ فَقَطْ كَمَا أَنَّ صَوَّاحِبَ لَفْظِ جَمْعٍ... ثُمَّ قَدْ يُقَالُ: الْخُطَابُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَجَمْعٌ إِمَّا تَعْظِيمًا لَهَا أَوْ تَغْلِيظًا لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْحَاضِرَاتِ أَوْ الْحَاضِرِينَ، أَوْ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ أَقْلَ الْجَمْعِ اثْنَانِ" (٧٧).

وقد يكون إثارة الجمع في قوله (صلى الله عليه وآله وسلم): (فَأَنَّكَ صَوَّاحِبٌ يُوسُفُ) العلة منه إرادة الجنس كما يقال: فلان يميل إلى النساء، وهو لم يمل إلا إلى واحدة منهن. ويحتمل أن يريد اللاتي ﴿وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ (٧٨)، وأراد بذلك إنكار مراجعتهم في تقديم أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) بأمر تكرر سماعه ولم يره، فذكرهما بفساد رأي من تقدم من جنسهن، وهم النسوة اللاتي قطعن، وما دعت إليه غير صحيح كما دعوا إليه (٧٩).

الخاتمة :

إنَّ النُّصُوصَ النَّبَوِيَّةَ الَّتِي تَتَاوَلَهَا الْإِمَامُ الْقَارِي فِي شُرُوحِهِ جَاءَتْ بِجُمْلَةٍ مِنَ النَّتَائِجِ الَّتِي لَا غِنَى عَنْهَا فِي بَيَانِ الْخُطَابِ النَّبَوِيِّ، وَهِيَ:

١- إنَّ الْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ امْتَازَتْ بِتَعَابِيرٍ فَرِيدَةٍ، وَأَسَالِيِبٍ عَزِيزَةٍ، مُسْتَقَّةٍ مِنْ تَعَابِيرِ الْعَرَبِ وَأَسَالِيِبِهِمْ لَكِنَّهَا نَظِمَتْ بِشَكْلِ وَمُضْمُونِ فَائِقٍ حَتَّى بَلَغَتْ الذَّرْوَةَ فِي السَّمُوِّ وَالرَّقِيِّ؛ لِأَنَّهَا صَدَرَتْ مِنْ فَمِ مَنْ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى .

٢- الْخُطَابُ النَّبَوِيُّ خُطَابٌ تَعْلُوهُ الْقُدْسِيَّةُ النَّبَوِيَّةُ، وَتَطْفُو عَلَيْهِ سَمْتُ الْإِعْجَازِ الْخُطَابِيِّ الثَّانِي بَعْدَ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى.



٣- إيثار اللفظ النَّبويِّ، وانتقاء المفردة النَّبويَّةِ جاء لعلَّة قصدها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في نصِّه المبارك، وصولاً إلى غاية عظمى هي خطاب الفرد المسلم بمستوى ادراكه للمعنى، وفهم المغزى، وبيان المقصد النبوي.

٤- انتقال الخطاب النَّبويِّ إلى الفاظ التثنية، أو الجمع في النَّصِّ النَّبويِّ أضاف لمسة بلاغية ودلالة معنوية بيانية أدت بالنَّصِّ إلى حسن تأويله بحسب دلالة العربي الفصيح، وانتقلت به إلى مستوى الإعجاب من صياغة المفردة في قالب كلامي محكم لا يأتيه الشك والريب في مدى دقته، وحسن سبكه، وبراعة صقله.

الهوامش :

- (١) سورة ص، الأيتان: ٢١ و ٢٢.
- (٢) الكتاب: ٨/٢.
- (٣) صحيح مسلم: ٦٣/١، رقم: ٣٥.
- (٤) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: ٣٩/١، وينظر: وشرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٤٣٩/٢، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٤٠/١.
- (٥) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٤٤١/٢، وينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١/٢٩ و ١٣٠.
- (٦) صحيح البخاري: ١/١٤، رقم: ٢٤.
- (٧) ينظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: ٦١/١.
- (٨) سنن ابن ماجه: ١٣٩٩/٢، رقم: ٤١٨٢.
- (٩) صحيح البخاري: ٩٨/٢، رقم: ١٣٧٤.
- (١٠) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٥٨٩/٢، وينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ١٤٨/٧، و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣٤٢/١.
- (١١) لم أجد القول في كتب ابن حجر، ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣٤٢/١.
- (١٢) المصدر نفسه.
- (١٣) صحيح مسلم: ١٩٩٦/٤، رقم: ٢٥٧٨.
- (١٤) سورة الحشر، من الآية: ٩.
- (١٥) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ١٥٢٥/٥ و ١٥٢٦، و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣٦٩/٤.
- (١٦) شعب الإيمان: ١٨/٦، رقم: ٣٨١١.
- (١٧) لم أجد القول في كتب ابن حجر، ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٠٦/٥، و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤١٨/٨ و ٤١٩.
- (١٨) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ١٩٤٩/٦.
- (١٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٠٦/٥.



- (٢٠) الجامع الكبير - سنن الترمذي: ٢٤٢/٣، رقم: ١٦٦٩.
- (٢١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣٩٩/٧.
- (٢٢) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٦٥٢/٨.
- (٢٣) الجامع الكبير - سنن الترمذي: ١٧١/٤، رقم: ٢٣٨٢.
- (٢٤) صحيح البخاري: ١٣٣/١، رقم: ٦٦٠.
- (٢٥) صحيح مسلم: ١٨١٨/٤، رقم: ٢٣٣٧.
- (٢٦) جمع الوسائل في شرح الشمائل: ١٨/١.
- (٢٧) ينظر: العين: ٢٨/٣، والصاح تاج اللغة وصاح العربية: ١٦٧٣/٤، مادة: (حل).
- (٢٨) ينظر: جمع الوسائل في شرح الشمائل: ١٨/١.
- (٢٩) سنن أبي داود: ٣٣/١، رقم: ١٣٤.
- (٣٠) معالم السنن: ٥٢/١.
- (٣١) الميسر في شرح مصابيح السنة: ١٤٧/١ و ١٤٨، وينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٨٠١/٣، و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٢٣/٢.
- (٣٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٢٣/٢.
- (٣٣) ينظر: شرح سنن أبي داود: ٣١٧/١.
- (٣٤) صحيح البخاري: ٨٦/٨، رقم: ٦٤٠٦.
- (٣٥) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٢٦/٥، والكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: ١١٧/١٠.
- (٣٦) البيت لمحمد بن وهيب، ليس لديه ديوان، ينظر: الأغاني: ١٩/٧٩ و ٨١، وزهر الآداب وثمر الألباب: ٥٩/٢.
- (٣٧) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ١٨٢٠/٦ و ١٨٢١، وينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٢٦/٥.
- (٣٨) شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: ١١٨/٣، وينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٢٦/٥.
- (٣٩) الإفصاح عن معاني الصحاح: ١٥٧/٧.
- (٤٠) سنن أبي داود: ٣٤٨/٣، رقم: ٣٧٧٠.
- (٤١) المفاتيح في شرح المصابيح: ٥١٥/٤، وينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٤/٨.
- (٤٢) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٨٥٥/٩، وينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٤/٨.
- (٤٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٤/٨.
- (٤٤) الجامع الكبير - سنن الترمذي: ١٦٣/٤، رقم: ٢٣٤٠.
- (٤٥) سورة النحل، من الآية: ٩٦.
- (٤٦) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٦٠/٩، وينظر: تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي: ٣/٧.
- (٤٧) صحيح البخاري: ١١٩/٤، رقم: ٣٢٥٤.
- (٤٨) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٥٨٦/٩.



(٤٩) سورة الملك، من الآية: ٤.

(٥٠) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ١١/٣٥٥٥ و ٣٥٥٦، وينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٩/٥٨٦.

(٥١) أبو المظفر الوزير عون الدين يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة بن سعد الشيباني الملقب بـ(عون الدين) (ت، ٥٦٠هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: ٦/٢٣٠ و ٢٤٠.

(٥٢) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح: ٦/٤٤٨.

(٥٣) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ١٣/١٨٦، واللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: ٩/٣٣٣، و الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: ٦/١٩١.

(٥٤) سورة الرحمن: ٦٢.

(٥٥) سورة الرحمن: ٦٤.

(٥٦) سورة السجدة: ١٧.

(٥٧) مسند الشاميين: ٢/١٨٨، رقم: ١١٦٣.

(٥٨) مسند الإمام أحمد بن حنبل: ١٣/٤٨٩، رقم: ٨١٤٣.

(٥٩) صحيح البخاري: ١/٣١، رقم: ٩٧.

(٦٠) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ٢/٨٩، وينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٢/١٢١، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: ١/١٩٣، و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١/١٥٣.

(٦١) ينظر: شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: ١/٣٥.

(٦٢) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: ١/٢٠٧.

(٦٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٣٦/٤١٨، رقم: ٢٢١٠٢.

(٦٤) ديوان القطامي: ٤١.

(٦٥) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢/٤٩٦، وينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١/٢٠٨.

(٦٦) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١/٢٠٨.

(٦٧) صحيح مسلم: ١/٣٢٤، رقم: ٤٣٦.

(٦٨) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: ٢/٣٤٧، و المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٤/١٥٧.

(٦٩) الميسر في شرح مصابيح السنة: ١/٢٨٩ و ٢٩٠، وينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٤/١١٤٠، و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣/١٦٩.

(٧٠) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٤/١١٤٠، وينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣/١٦٩.

(٧١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣/١٦٩.

(٧٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٢٨/٦٣٣، رقم: ١٧٤١٧.

(٧٣) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٣/١٠٦١، و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤/١٥، و التتوير شرح الجامع الصغير: ٢/٦٠٥.

(٧٤) صحيح مسلم: ٣/١٦٧٢، رقم: ٢١١٤.

- (٧٥) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٦٧٩/٨، وينظر: شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: ٣٥٨/٤، ومراقبة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٤٦/٧.
- (٧٦) صحيح البخاري: ١/١٣٦، رقم: ٦٧٨.
- (٧٧) جمع الوسائل في شرح الشمائل: ٢/٢١٢ و ٢١٣.
- (٧٨) سورة يوسف، من الآية: ٣١.
- (٧٩) ينظر: المنتقى شرح الموطأ: ١/٣٠٥ و ٣٠٦، والافتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب: ١/٢٠٠.

المصادر والمراجع

* القرآن الكريم

١. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، ط ٧، ١٣٢٣هـ.
٢. الأغاني: أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد بن أحمد الأصفهاني (ت: ٣٥٦هـ)، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر - بيروت، ط ٢، دت.
٣. الإفصاح عن معاني الصحاح: يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة، أبو المظفر، عون الدين (ت: ٥٦٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، د. ط، ١٤١٧هـ.
٤. الافتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب: محمد بن عبد الحق اليفرنى (ت: ٦٢٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، ط ١، ٢٠٠١م.
٥. إكمال المعلم بفوائد مسلم: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
٦. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاء (ت: ٦٨٥هـ)، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، د. ط، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
٧. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، د. ط، د. ت.
٨. التتوير شرح الجامع الصغير: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.
٩. الجامع الكبير - سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، د. ط، ١٩٩٨م.
١٠. جمع الوسائل في شرح الشمائل: علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، المطبعة الشرفية - مصر، طبع على نفقة مصطفى البابي الحلبي وإخوته، د. ط، د. ت.





١١. ديوان القطامي: ديوان القطامي ، تحقيق : ابراهيم السامرائي ، أحمد مطلوب ، ط١ ، ١٩٦٠ ، دار الثقافة - بيروت .
١٢. زهر الآداب وثمر الألباب : إبراهيم بن علي بن تميم الأنصاري، أبو إسحاق الحصري القيرواني (ت:٤٥٣هـ)، تحقيق: أ. د: يوسف على طویل، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، ط١٤١٧هـ، ١٩٩٧م .
١٣. سنن ابن ماجه : ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد- أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت:٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، محمد كامل قره بللي، عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .
١٤. سنن أبي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت:٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .
١٥. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح : شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - الرياض، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
١٦. شرح سنن أبي داود : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد - الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .
١٧. شرح مصابيح السنة للإمام البغوي : ابن الملك الرومي محمد بن عبد اللطيف بن عبد العزيز الكرمانى الرومي الحنفي (ت:٨٥٤هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م .
١٨. شعب الإيمان : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت:٤٥٨هـ) حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه : عبد العلي عبد الحميد حامد ، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه مختار أحمد الندوي ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع-الرياض ، ط١ ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .
١٩. صحيح البخاري : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ) ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط١ ، ١٤٢٢هـ .
٢٠. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي- بيروت ، د.ط ، د.ت .
٢١. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ط، د.ت .
٢٢. العين: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي (ت١٧٠هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، ودار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت .
٢٣. الكتاب: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .



٢٤. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربى، بيروت-لبنان، ط١، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، ط٢، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
٢٥. الكوثر الجارى إلى رياض أحاديث البخاري: أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني (ت ٨٩٣هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربى، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
٢٦. اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: شمس الدين البرزماوى، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعمي العسقلاني الشافعي (ت ٨٣١هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م .
٢٧. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (ت ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية، بنارس - الهند، ط٣، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
٢٨. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، قدم له: الشيخ خليل الميس، قرأه، وخرج حديثه، وعلق عليه، وصنف فهارسه: صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر، بيروت - لبنان، دط، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٦م .
٢٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري، عالم الكتب - بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٨٨م .
٣٠. مسند الشاميين: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .
٣١. معالم السنن: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية - حلب، ط١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م .
٣٢. المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضريز المشهور بالمظهرى (ت ٧٢٧هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م .
٣٣. المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، ط١، ١٣٣٢هـ .
٣٤. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربى - بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ .
٣٥. الميسر في شرح مصابيح السنة: فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين الثوري شيتي (ت ٦٦١هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
٣٦. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
٣٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان البرمكي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط١، ١٩٩٤م .



Sources and references

*The Holy Quran

- 1.Irshad Al-Sari to explain Sahih Al-Bukhari: Ahmed bin Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul-Malik Al-Qastalani Al-Masry, Abu Al-Abbas, Shihab Al-Din (d. 923 AH), Al-Kubra Al-Amiriyya Press, Egypt, numbering: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, 7th edition, 1323 AH.
- 2.Songs: Abu Al-Faraj Ali bin Al-Hussein bin Muhammad bin Ahmed Al-Isfahani (d. 356 AH), edited by: Samir Jaber, Dar Al-Fikr - Beirut, 2nd edition, ed.
- 3.Disclosing the meanings of Al-Sahih: Yahya bin Hubayra bin Muhammad bin Hubayra, Abu Al-Muzaffar, Awn Al-Din (d. 560 AH), edited by: Fouad Abdel Moneim Ahmed, publisher: Dar Al-Watan, d.d., 1417 AH.
- 4.Al-Iqtisad in Gharib Al-Muwatta and its parsing on the doors: Muhammad bin Abdul Haq Al-Yarni (d. 625 AH), edited by: Dr. Abdul Rahman bin Suleiman Al-Othaimen, Obeikan Library, 1st edition, 2001 AD.
- 5.Completing the teacher with the benefits of Muslim: Ayyad bin Musa bin Ayyad bin Amrun Al-Yahsbi Al-Sabti, Abu Al-Fadl (d. 544 AH), edited by: Dr. Yahya Ismail, Dar Al-Wafa for Printing, Publishing and Distribution, Egypt, 1st edition, 1419 AH - 1998 AD.
- 6.Tuhfat Al-Abrar, Explanation of Misbah Al-Sunnah: Tuhfat Al-Abrar, Explanation of Misbah Al-Sunnah: Judge Nasser Al-Din Abdullah bin Omar Al-Baydawi (d. 685 AH), investigation: a specialized committee under the supervision of Nour Al-Din Talib, publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs in Kuwait, d.d., 1433 AH. -2012 AD.
- 7.Tuhfat al-Ahwadhi with an explanation of Jami` al-Tirmidhi: Abu al-Ala Muhammad Abd al-Rahman bin Abd al-Rahim al-Mubarakfuri (d. 1353 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, d.d., d.d.
- 8.Al-Tanwir Sharh Al-Jami' Al-Saghir: Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad Al-Hasani, Al-San'ani, Abu Ibrahim, Izz Al-Din, known as his predecessors as Al-Amir (d. 1182 AH), edited by: Dr. Muhammad Ishaq Muhammad Ibrahim, Dar Al Salam Library, Riyadh, 1st edition, 1432 AH - 2011 AD.
- 9.Al-Jami' Al-Kabir - Sunan Al-Tirmidhi: Muhammad bin Isa bin Sura bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Issa (d. 279 AH), edited by: Bashar Awad Ma'rouf, Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut, ed., 1998 AD.





10. Collection of means in Sharh al-Shama'il: Ali bin Sultan Muhammad, Abu al-Hasan Nour al-Din al-Mulla al-Harawi al-Qari (d. 1014 AH), Al-Sharafiya Press - Egypt, printed at the expense of Mustafa al-Babi al-Halabi and his brothers, d.t., d.t.
11. Diwan Al-Qatami: Diwan Al-Qatami, edited by: Ibrahim Al-Samarrai, Ahmed Matloub, 1st edition, 1960, House of Culture - Beirut.
12. The Flower of Manners and the Fruit of Minds: Ibrahim bin Ali bin Tamim Al-Ansari, Abu Ishaq Al-Husri Al-Qayrawani (d. 453 AH), edited by: A. Dr: Youssef Ali Tawil, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut / Lebanon, 1st edition, 1417 AH - 1997 AD.
13. Sunan Ibn Majah: Ibn Majah - and Majah is the name of his father Yazid - Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini (d. 273 AH), edited by: Shuaib Al-Arnaout, Adel Murshid, Muhammad Kamel Qarabulli, Abdul Latif Harzallah, Dar Al-Risala International, 1st edition. 1430 AH - 2009 AD.
14. Sunan Abi Dawud: Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (d. 275 AH), edited by: Shuaib Al-Arnaout - Muhammad Kamel Qarabulli, Dar Al-Risala Al-Alamiah, 1st edition, 1430 AH - 2009 AD.
15. Al-Tibi's explanation of the lamp niche: Sharaf al-Din al-Hussein bin Abdullah al-Tibi (d. 743 AH), edited by: Dr. Abdul Hamid Hindawi, Nizar Mustafa Al-Baz Library, Mecca - Riyadh, 1st edition, 1417 AH - 1997 AD.
16. Explanation of Sunan Abu Dawud: Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein al-Hanafi Badr al-Din al-Aini (d. 855 AH), edited by: Abu al-Mundhir Khalid bin Ibrahim al-Masri, Al-Rushd Library - Riyadh, 1st edition, 1420 AH - 1999 AD.
17. Explanation of Misbah al-Sunnah by Imam al-Baghawi: Ibn al-Malik al-Rumi Muhammad bin Abdul Latif bin Abdul Aziz al-Kirman al-Rumi al-Hanafi (d. 854 AH), investigation and study: a specialized committee of investigators under the supervision of: Nour al-Din Talib, Department of Islamic Culture, 1st edition, 1433 AH - 2012 AD. .
18. People of Faith: Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khorasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi (d. 458 AH). He verified it, reviewed its texts, and produced its hadiths: Abdul Ali Abdul Hamid Hamid. The verification and production of its hadiths was supervised by Mukhtar Ahmad Al-Nadawi, Al-Rushd Library for Publishing and Distribution - Riyadh, 1st edition, 1423 AH - 2003 AD.
19. Sahih Al-Bukhari: Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi (d. 256 AH), edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat, 1st edition, 1422 AH.





- 20.Sahih Muslim: Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Naysaburi (d. 261 AH), edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Arab Heritage Revival House - Beirut, d.d., d.d.
- 21.Umdat Al-Qari, Explanation of Sahih Al-Bukhari: Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein Al-Hanafi Badr Al-Din Al-Aini (d. 855 AH), Dar Ihya Al-Tarath Al-Arabi - Beirut, DT, DT.
- 22.Al-Ain: Al-Khalil bin Ahmed bin Amr bin Tamim Al-Farahidi (d. 170 AH), edited by: Mahdi Al-Makhzoumi and Ibrahim Al-Samarrai, Al-Hilal House and Library, d.d., d.d.
- 23.Book: Amr bin Othman bin Qanbar Al-Harithi with loyalty, Abu Bishr, nicknamed Sibawayh (d. 180 AH), edited by: Abdul Salam Muhammad Haroun, Al-Khanji Library - Cairo, 3rd edition, 1408 AH - 1988 AD.
- 24.Al-Kawakib Al-Darari in the explanation of Sahih Al-Bukhari: Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Saeed, Shams al-Din al-Kirmani (d. 786 AH), Dar Ihya' al-Tarath al-Arabi, Beirut-Lebanon, 1st edition, 1356 AH - 1937 AD, 2nd edition, 1401 AH - 1981 AD.
- 25.Al-Kawthar Al-Jari to Riyadh Hadiths of Al-Bukhari: Ahmed bin Ismail bin Othman bin Muhammad Al-Kurani (d. 893 AH), edited by: Sheikh Ahmed Izzo Inaya, Dar Ihya' al-Tarath al-Arabi, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1429 AH - 2008 AD.
- 26.The Guardian of the Keys, Explanation of the Mishkat al-Masabah: Abu al-Hasan Ubayd Allah ibn Muhammad Abd al-Salam ibn Khan Muhammad ibn Aman Allah ibn Husam al-Din al-Rahmani al-Mubarakfuri (d. 1414 AH), Department of Scholarly Research, Call and Fatwa - Salafi University, Benares - India, 3rd edition, 1404 AH - 1984 AD.
- 27.Marqaat al-Muftayat, explanation of the Mishkat al-Masabih: Ali bin Sultan Muhammad, Abu al-Hasan Nour al-Din al-Mulla al-Harawi al-Qari (d. 1014 AH). Presented to him by: Sheikh Khalil al-Mays. He read it, produced his hadith, commented on it, and compiled its indexes: Sidqi Muhammad Jamil al-Attar, Dar al-Fikr, Beirut - Lebanon, 1438 AH - 2016 AD.
- 28.Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal: Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal al-Shaybani (d. 241 AH), edited by: Sayyed Abu al-Maati al-Nouri, Alam al-Kutub - Beirut, 1st edition, 1419 AH - 1988 AD.
- 29.Musnad al-Shamiyyin: Suleiman bin Ahmad bin Ayyub bin Mutair al-Lakhmi, Abu al-Qasim al-Tabarani (d. 360 AH), edited by: Hamdi bin Abdul Majeed al-Salafi, Al-Resala Foundation - Beirut, 1st edition, 1405 AH - 1984 AD.





30.Landmarks of the Sunnah: Abu Suleiman Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Al-Khattab Al-Basti, known as Al-Khattabi (d. 388 AH), Scientific Press - Aleppo, 1st edition, 1351 AH - 1932 AD.

31.The keys to explaining the lamps: Al-Hussein bin Mahmoud bin Al-Hasan, Mazhar al-Din al-Zaydani al-Kufi, the blind man known as al-Mazhari (d. 727 AH), investigation and study: a specialized committee of investigators under the supervision of: Nour al-Din Talib, Dar al-Nawader, and it is one of the publications of the Department of Islamic Culture - Ministry of Endowments Al-Kuwaiti, 1st edition, 1433 AH-2012 AD.

32.Al-Muntaqa Sharh Al-Muwatta: Abu Al-Walid Suleiman bin Khalaf bin Saad bin Ayyub bin Warith Al-Tajibi Al-Baji Al-Andalusi (d. 474 AH), Al-Saada Press - next to the Governorate of Egypt, 1st edition, 1332 AH.

33.Al-Minhaj, Explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj: Abu Zakaria Muhyiddin Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (d. 676 AH), Dar Revival of Arab Heritage - Beirut, 2nd edition, 1392 AH.

34.Al-Mayassar fi Sharh Misbah al-Sunnah: Fadlallah bin Hassan bin Hussein bin Yusuf Abu Abdullah, Shihab al-Din al-Turbishti (d. 661 AH), edited by: Dr. Abdul Hamid Hindawi, Nizar Mustafa Al-Baz Library, 2nd edition, 1429 AH - 2008 AD.

35.Al-Sihah Taj Al-Lughah and Sahih Arabic: Arabic: Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari Al-Farabi (d. 393 AH), edited by: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm Lil-Millain - Beirut, 4th edition, 1407 AH - 1987 AD.

36.Deaths of Notables and News of the Sons of the Time: Abu Abbas Shams al-Din Ahmad bin Muhammad bin Khalkan al-Barmaki (d. 681 AH), edited by: Ihsan Abbas, Dar Sader - Beirut, 1st edition, 1994 AD.

